

بيده فينفع نفسه ويتصدق قالوا فإن لم يجد قال يعين ذا الحاجة الملهوف قالوا فإن لم يجد قال فليعمل بالمعروف وليمسك عن الشر فإنها له صدقة .
(الحديث 5441 - طرفه في 2206) .

مطابقته للترجمة للجزء الأول بعينه وللجزء الثاني في قوله فليعمل بالمعروف .
ذكر رجاله وهم خمسة الأول مسلم بن إبراهيم الأزدي القصاب وقد مر غير مرة الثاني شعبة بن الحجاج الثالث سعيد بن أبي بردة بضم الباء الموحدة واسمه عامر الرابع أبوه أبو بردة عامر الخامس جد سعيد وهو أبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله تعالى عنه .
ذكر لطائف إسناده فيه التحديث بصيغة الجمع في ثلاثة مواضع وفيه العنعنة في ثلاثة مواضع وفيه أن شيخه بصري وشعبة واسطي والبقية كوفيون وفيه رواية الابن عن أبيه عن جده .
والحديث أخرجه مسلم في الزكاة عن أبي بكر بن أبي شيبة وعن محمد بن المثنى وأخرجه النسائي فيه عن محمد بن عبد الأعلى .

ذكر معناه قوله على كل مسلم صدقة قال بعضهم أي على سبيل الاستحباب المتأكد قلت كلمة على تنافي هذا المعنى وقال القرطبي ظاهره الوجوب لكن خففه D حيث جعل ما خفي من المندوبات مسقطا له لطفًا منه وتفضلا قلت يمكن أن يحمل ظاهر الوجوب على كل مسلم رأى محتاجا عاجزا عن التكسب وقد أشرف على الهلاك فإنه يجب عليه أن يتصدق عليه إحياء له قال القرطبي أطلق الصدقة هنا وبينها في حديث أبي هريرة بقوله في كل يوم وهذا أخرجه مسلم